الفصل الثالث

دور المنظمات الأهلية
فى نشر قيم التسامح وثقافة حقوق الإنسان

مدخل

يعد التسامح والحق فى الاختلاف وقضايا حقوق الإنسان من أكثر الموضوعات أهمية فى العالم المعاصر لأنهم يمثلون المبادئ الأساسية التى تقوم عليها الحياة الاجتماعية المدنية، وهم الذين يحكمون العلاقات الدولية والعالمية، ففى إطار مجتمع يتسم بالتعددية الاجتماعية والثقافية ويتميز بالصراعات السياسية والفكرية يصبح التسامح وقبول حق الاختلاف واحترام حقوق الإنسان ضرورة ملحة كى يظل المجتمع قائمًا ومتوازنًا، ورغم أن الأصل فى الثقافة المصرية تاريخيًا هو التوسط والاعتدال التى تنطوى على قدر كبير من التسامح إلا أنها شهدت تيارات خارجية وداخلية ساعدت على زرع قيم جديدة تغذى التعصب وتقلل من شأن قيمة التسامح. فارتفعت رايات التطرف على أرض الحكمة والاعتدال، ومن هنا تأتى أهمية هذه الدراسة خاصة وأنها تتزامن مع موجات المطالبة

بحقوق الإنسان ونبذ التعصب والنزعات العرقية والشوفينية، والتأكيد على قيم التسامح فى أساليب التربية والتنشئة الاجتماعية من أجل نشر السلام والتفاهم بين الأمم والمجتمعات الإنسانى، ولاشك أن منظمات حقوق الإنسان تمثل أحد المؤسسات الهامة التى أصبحت تلعب دورًا مهمًا فى الآونة الأخيرة فى نشر ثقافة السلام والتسامح والدفاع عن حقوق الأقليات والمرأة والطفل وذلك من خلال زيادة القدرة على فهم واستيعاب مختلف الأفكار والأطروحات السائدة فى الحضارة الغربية، والتى تدعو إلى التعددية الثقافية، ومشروعية أن تؤدى مختلف الثقافات دورها فى إنتاج ثقافة وتقاليد مشتركة حول حقوق الإنسان، والأهم من ذلك هو القدرة على فهم الحقوق الجماعية للشعوب التى يؤكد عليها الجيل الثالث من المنظمات الأهلية حول حقوق الإنسان مثل حقوق التنمية من خلال المشاركة والسلام والتسامح والحوار والبيئة والتطور الإعلامى، وحين يمكن توفير مشروعية وطنية لثقافة حقوق الإنسان وغيرها من الحقوق، يمكن استيعاب هذه الحقوق والمفاهيم فى الثقافة الوطنية والقومية[١].

لذا فقد توافرت عشرات المنظمات الأهلية التى تدافع عن حقوق الإنسان وذلك فى مصر وغيرها من البلاد العربية، حيث قدر عدد المنظمات التى تدافع عن حقوق الإنسان فى مصر بحوالى (١١٠) منظمة يتركز أكثر من ثلثها فى مدينة القاهرة، وهذا ما يكشف عن إدراك ووعى من جانب المنظمات الأهلية ككل للتعامل مع القضايا السياسية والاجتماعية والثقافية[٢].

لكن الجدير بالذكر هنا أن هناك اعتقادًا سائدًا بين المثقفين والباحثين يتصور بأن المواجهة مع الدولة.

ستفضى آليًا إلى قيام المنظمات الأهلية أو أن كسر الدولة سيؤدى إلى هذا المجتمع المنشود (المجتمع الأهلى)، وهو اعتقاد ساذج للغاية لأن هذا المجتمع لا يقوم خارج العلاقة مع الدولة لأن أصوله تكمن فى العملية السياسية أى فى الدولة نفسها، وهذا يعنى أن استقلالية المنظمات الأهلية هى استقلالية نسبية لأن هناك ضربًا من الاعتماد المتبادل بينهما تفرضه الطبيعة الوسطية للمجتمع الأهلى بين الدولة وعموم المجتمع[٣].

وعلى هذا فإن المنظمات الأهلية والدولة ليسا مفهومين متقابلين بل هما مفهومان متلازمان ومتكاملان، فلا يمكن أن ينهض المجتمع ويؤدى دوره ورسالته من دون دولة قوية تقوم على مؤسسات دستورية ممثلة وتعمل على فرض القانون، كما أنه من الصعب تصور دولة وطنية قوية يلتف حولها أغلبية المواطنين من دون مجتمع أهلى يساعدها، وإلا فإنها تتحول إلى دولة معزولة قد تؤدى دورها من خلال أجهزتها البيروقراطية، ولكنها تنهار فى نهاية المطاف فينهار معها المجتمع، ولذا يؤكد كثير من الباحثين أنه لا مستقبل للدولة الوطنية إلا من خلال المنظمات غير الحكومية، لأن هذه الدولة بما تقوم عليه من فصل للسلطات وتأكيد لحريات الأفراد وصيانة لحق الاختلاف وبحث عن أشكال أكثر فاعلية للعدل الاجتماعى والتسامح فهما سبيل المستقبل وآفاقه، فالدولة المدنية هى النقيض الطبيعى للدولة المتسلطة، وإذا كانت الدولة التسلطية هى دولة الصوت الواحد، ونفى التنوع، فإن الدولة المدنية هى دولة الأصوات المتعددة والتيارات المتحاورة، وفى ذلك تتحقق فكرة المجتمع الأهلى الذى يساهم فى نشر قيم التسامح والعدل وتكافؤ الفرص والدفاع عن حقوق الإنسان.

إشكالية الدراسة

تتحدد إشكالية هذه الدراسة فى ضوء الافتراض عن وجود علاقة تبادلية بين المنظمات الأهلية (غير الحكومية) ونشر قيم التسامح ونبذ التعصب والدفاع عن ثقافة حقوق الإنسان، فهذه المفاهيم ترتبط عضويًا مع بعضها البعض، إذ يلعبون دورًا محوريًا فى تحرير الإنسان من أى قهر سواء كان قهرًا أو ظلمًا فرض استبعاده من المشاركة فى بناء مجتمعه. فمن حق الإنسان وهو حق طبيعى أن تتاح له الظروف الملائمة لرفض أى شكل من أشكال التمييز سواء كان هذا التمييز مستندًا إلى الثروة أو إلى الخلفية العائلية أو القبلية أو الجماعة العرقية أو حتى إلى الدين أو إلى الطائفة، فقد ولد البشر أحرارًا متساويين، ترجع أصولهم إلى أصل واحد، لكن لوحظ وجود بوادر تعصب فى بعض البلدان العربية تتجلى بصيغ مختلفة خفية فى أغلب الأحيان وصريحة أحيانًا، كما لوحظ فى سياق ذلك بعض المؤسسات الاجتماعية والثقافية تعمل بصورة واعية ولا شعورية على تعزيز المظاهر التعصبية.

وتأصيلها فى النفوس، ومن هنا يأتى أهمية البحث فى هذه القضية التى تتصل بإثارة قيم التسامح واحترام حقوق الإنسان، باعتبارها من أهم قضايا المنظمات الأهلية (غير الحكومية) وذلك لعدة اعتبارات من أهمها:

أن قيم التسامح والعدل وحقوق الإنسان والمنظمات الأهلية تستندان إلى ذات العناصر التى تتصل بتحقيق المساواة والمشاركة، حيث أن المنظمات غير الحكومية تتشكل من المؤسسات الحديثة التى تتولى تنشئة البشر على أساس من المساواة وبما يعمق لديهم قيم المواطنة والتسامح ودعم ثقافة حقوق الإنسان.

كذلك تبرز أهمية المنظمات الأهلية فيما يتصل بغرس قيم المواطنة والتسامح وإشباع حقوق الإنسان من خلال مفهوم جديد ظهر خلال حقبة التسعينيات من القرن العشرين، وهو مفهوم التنمية المستدامة والتى تؤكد على حق البشر فى إشباع حاجاتهم وتنمية قدراتهم بما يسمح بتحقيق العدالة بين الأجيال الحالية والأجيال القادمة فى الموارد الطبيعية المتاحة.

وفى هذا الإطار نعرض أولًا للمفاهيم الأساسية للدراسة وهى مفهوم التسامح وثقافة حقوق الإنسان، والمنظمات الأهلية (غير الحكومية) ثم الإشارة إلى رؤية علم الاجتماع فى دراسة التسامح وثقافة حقوق الإنسان ثم توضيح دور المنظمات الأهلية فى نشر ثقافة التسامح وحقوق الإنسان بأشكالها المختلفة، وأخيرًا التطبيق على الدور الفعلى لأحدى المنظمات غير الحكومية وهى المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر بوصفه نموذجًا لها.

أولًا: المفاهيم الأساسية للدراسة

١ ـ فى مفهوم التسامح:

يعد التسامح (Tolerance) من المفاهيم الإشكالية التى تنسج حضورها الكبير فى أدبيات العلوم الإنسانية والاجتماعية، حيث يطرح التسامح مشكلات عديدة متعلقة بمضمونه وتاريخه وعلاقته الدينية والفلسفية، وحدوده ومجالاته، وإمكاناته، فهو أخلاقى، ودينى، وفلسفى، وحقوقى، وله مضامين عديدة ومستويات مختلفة تتمثل أساسًا فى حرية المعتقد، والعقل، والتعبير والإقرار بالاختلاف والتنوع

مع ضرورة التعايش والتعاون، والتسامح كقيمة أخلاقية أولًا لا يمكن فهمه إلا كنقيض للتعصب، والتعصب فى مختلف تجلياته وصوره يؤكد على جوهر واحد قوامه الانقياد العاطفى لأفكار وتصورات تتعارض مع الحقيقة، وبالتالى فالأساس فى التعصب هو الحكم المسبق (Pre-Judging) دون التحقيق فى أسباب هذا الحكم تجاه جماعة أخرى ككل أو تجاه كل فرد من أفرادها منفصلين[٤].

ولقد ظهر مفهوم التعصب مع مفاهيم التعددية السياسية وترافق مع مفهوم التسامح الذى يتعارض مع مفهوم التعصب[٥].

والتعصب جاء من العصبية وهى ارتباط المرء بفكر أو جماعة والدفاع عن تصرفاتها والانغلاق على مبادئها وبالتالى فالشخص المتعصب (Fanatical) هو الذى يرفض الحق الثابت والموجود ويصادر الفكر الآخر أو الدينى الآخر أو لا يعترف بوجود كل ما هو آخر أصلًا[٦].

لذا فقد اهتم المفكرون والفلاسفة وعلماء الاجتماع على تقويض التعصب أساسًا حتى يفسحوا المجال لقيم التسامح. والتسامح فى اللغة العربية مشتق من الفعل سمح أى الجود والعطاء عن كرم وسخاء، وليس تسامح عن تنازل أو منه[٧].

بينما تعنى كلمة التسامح فى اللغة الإنجليزية (Tolerance) استعداد المرء أو الشخص لتحمل معتقدات وممارسات وعادات تختلف عما يعتقد به[٨].

وبهذا يتضح أن التسامح لغويًا يعنى العطاء والرحابة والقبول والصفح ولين الجانب والتساهل وتقبل المعتقدات وممارسات الآخر المخالف.

والتسامح بشكل عام يعنى اعتراف الجميع بأنه ليس هناك أى طرف يملك بمفرده الحقيقة، وأن تعدد واختلاف الآراء والاتجاهات والأفكار هو ظاهرة طبيعية وصحية داخل المجتمع من أجل التعايش والتقدم.

لذا فقد عرف توماس ويلسون التسامح بأنه «الرغبة فى السماح فى التعبير عن الاتجاهات والأفكار المختلفة ومعاملة الآخرين وفقًا لمعايير عالمية مستقلة عن التباينات القيمية» أو بمعنى آخر أكثر تحديدًا أنه الرغبة فى توسيع نطاق الحريات المدنية للأفراد والذين يعتنقون ديانات أو اتجاهـات سياسية متباينة(٩).

ولذلك يعبر التسامح عن الاحترام والقبول والتقدير لمختلف الثقافات فى العالم، فى أشكال التعبير والممارسات والمعتقدات المختلفة الخاصة بكل منها، وللأساليب المختلفة فى الحياة، والتسامح يعنى التجانس مع الاختلاف، والاعتراف بثقافة الآخر فكلما يقول أحد علماء الاجتماع «بأن أولئك الذين لا يعرفون ثقافات أخرى غير ثقافاتهم لا يعرفون ثقافاتهم أصلًا»(١٠).

وبالتالى فالتسامح يزداد مع المعرفة وانفتاح العقل، والانفتاح على الثقافات العالمية الأخرى، لكن أشار ريشر (Rescher) إلى أن التسامح عملية نسبية لأن الادعاء بأننا يجب أن نكون متسامحين ادعاء أخلاقى، بالإضافة إلى نسبية الحكم أو التقدير على الأشياء، فما يتسامح معه فرد قد لا يتسامح معه فرد آخر، ولذا يعبر التسامح عن طريقة فى التعامل مع الناس الذين نختلف معهم أو نعتقد أنهم على خطأ بدرجة أو بأخرى، ونحن عندما نتسامح مع الناس فإننا نسمح لهم بفعل ما نكرهه وعدم التدخل فى أنشطتهم أو ممارساتهم، وكذلك عدم معاقبتهم أو تجريمهم

على رؤاهم الخاصة مع ملاحظة أن التسامح مع هذه الرؤى المختلفة لا يؤكد صدقها، ومن ثم يستند مبدأ التسامح إلى أصلين الأول معرفى يرتبط بالتسليم بنسبية المعرفة والآخر يرتبط بالتسليم أنه ما من أحد يحتكرها أو يمتلكها كاملة[١١].

وهكذا يمكن تعريف التسامح إجرائيًا بوصفه «الاحترام والتقدير المتبادل بين طرفين فى إطار الإيمان بالتنوع والتعدد الفكرى والثقافى والعقائدى من أجل العيش مع الآخرين فى سلام ودون أى صراعات طائفية أو مذهبية أو أيديولوجية أو عرقية، وأن يتم التعبير عن هذا ليس فقط على مستوى الاعتقاد أو الاقتناع وإنما فى شكل الممارسات والسلوكيات التى تعكس ذلك الاعتقاد».

٢ ـ ثقافة حقوق الإنسان (Culture of Human Rights):

اجتذب مفهوم حقوق الإنسان الطابع الفردى للحقوق والنزعة إلى الاستئثار باهتمام كثير من المنظرين والقانونيين، ولقد رأى العرف الوضعى السائد أن الحقوق توجد بالضرورة أو تمنح من قبل المؤسسات القانونية أو الهيئات التشريعية، أما الرأى البديل لهذا فيرى أن الحقوق توجد مستقلة عن أى اعتراف أو تأكيد قانونى لها، وهذا يتضمن مناقشة حقوق الإنسان بوصفها منظومة من التسميات التى يمكن تنشيطها فى مجال نقد إقدام بعض النظم السياسية على إنكار مثل هذه الحقوق، وبالتالى فقد أصبحت قضايا حقوق الإنسان فى السنوات الأخيرة قضية عامة فى السياسة الدولية[١٢].

وتنقسم حقوق الإنسان إلى نوعين: الحقوق المدنية والحقوق السياسية، الأولى تهدف إلى ضمان مجال شخصى لكل عضو فى الجماعة

يمارس فيه بحرية نشاطًا خاصًا دون تدخل من الغير أو من الدولة، طالما أنه لم يرتكب ما يخالف القانون مثل حرية الرأى وحرمة المنزل وحق الملكية.

أما النوع الثانى من هذه الحقوق فهو أكثر فاعلية إذ تضمن لصاحبها المساهمة الايجابية فى ممارسة السلطة العامة لبلاده من خلال المشاركة فى مؤسسات الحكم السياسية والقانونية والدستورية[١٣].

وعلى هذا تعرف حقوق الإنسان بشكل عام بوصفها المفهوم الواسع للحقوق الطبيعية لمجموع الكائنات الإنسانية أى حقها فى الحياة والحرية والمساواة أمام القانون، وقد اتسعت هذه الحقوق فأصبحت تتضمن فى الأزمنة الحديثة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية[١٤].

وهذا يعنى أن حقوق الإنسان قد تطورت فى مراحلها الأولى التى عنيت بالحقوق الفردية والمدنية والسياسية إلى الاهتمام فى مرحلتها الثانية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى أن شملت فى مرحلتها الثالثة والأخيرة الحقوق التى تتعلق بنوعية الحياة ذاتها خاصة فيما يتعلق بالبيئة والتنمية البشرية والمستدامة[١٥].

ولأهمية حقوق الإنسان والحاجة القصوى إلى احترامها اتجهت الأنظار الى تعليمها فى مراحل التعليم المختلفة والى البحث فى مناهج وطرق تدريسها سواء تعليم مدرسى وعال وتعليم غير مدرسى، ومختلف المنظمات التى تضطلع بأنشطة تعليمية بين النشء والكبار[١٦].

وبعد أن عرضنا لمفهوم حقوق الإنسان بشكل عام فإننا نعنى بمفهوم ثقافة حقوق الإنسان فى هذه الدراسة بوصفه يعنى «بتوعية المواطنين

بحقوقهم وواجباتهم وتعزيز قيم المساواة وعدم التمييز وصياغة التوجه الاجتماعى وتعديل السلوكيات على النحو الذى يعلى من شأن قيمة احترام حقوق الإنسان ورفع درجة المشاركة السياسية وتعزيز قيم المواطنة والانتماء».

٣ـ تعريف المنظمات الأهلية: (Non–Government Organization)

لاشك أن محاولة وضع تعريف محدد للمنظمات الأهلية يواجه بصعوبات جمة بسبب التحولات التى شهدها هذا المفهوم عبر المراحل التاريخية المختلفة، والتى أدت إلى تعدد مضامينه وأدواره، ودلالاته

من بداية نشأته مرورًا بتشكيلات المعرفة التى تعبر عن ظرفية تاريخية معينة له، ولذا فهناك العديد من المسميات والمفاهيم التى تعبر عن مفهوم المنظمات الأهلية، ومن هذه المسميات ما يلى:

ـ المنظمات غير الحكومية. N.G.O S

ـ القطاع الثالث. Third Sector

ـ القطاع التطوعى. Voluntary Sector

ـ القطاع الخيرى. Philanthropic Sector

ـ المنظمات التى لا تهدف إلى تحقيق الربح. Non profit Organization [١٧].

ورغم هذا التباين فى المسميات إلا أنها جميعًا تتسم بوجود معايير واحدة وقواسم مشتركة على النحو التالى:

١ ـ أن المنظمات الأهلية غير هادفة إلى الربح، وتسعى إلى تحقيق النفع العام.

٢ ـ أنها منظمات تطوعية إرادية نشأت بمبادرات ذاتية من أعضائها.

٣ ـ أنها تحكم وتدار ذاتيًا وليس من قبل قوة خارجية.

٤ ـ أن تؤدى هذه المنظمات الأهلية خدمة عامة لكل من يستحقها وليس لأعضائها المساهمين فقط.

٥ ـ إنها قادرة على الوصول إلى المناطق النائية والمحرومة فى المجتمع والعمل بتكاليف منخفضة[١٨].

ووفقًا لذلك فقد حدد البنك الدولى تعريفًا مبسطًا لوصف المنظمات الأهلية باعتبارها «مؤسسات وجماعات متنوعة الاهتمامات، وهى إ ما مستقلة كليًا أو جزئيًا عن الحكومة، وتتسم بالعمل الإنسانى والتعاون وليس لديها أهداف ربحية أو تجارية»[١٩].

وعلى هذا تمثل المنظمات الأهلية جزءًا من القطاع المجتمعى فى المجتمعات الإنسانية الحديثة، وتقع تلك لمنظمات كهمزة وصل بين القطاعين العام والخاص، وبالتالى فهى أداة ربط ووصل بين مكونات وبناءات المجتمع، وعلى الرغم من اختلاف المنظمات الأهلية من حيث الشكل، والحجم، والأهمية والأدوار التى تؤديها بين الدول والثقافات المتباينة، فإن لتلك المنظمات وظائف وأدوار محددة فهى تناصر المحرومين والمهمشين والضعفاء والمستبعدين، وتسعى للتغيير الاجتماعى المنشود، وتقدم الخدمات الاجتماعية والبرامج الثقافية التى تنمى الوعى الاجتماعى والثقافى، ومن هذا يتضح أن المنظمات الأهلية تؤدى خدماتها ومساعدتها المادية والمعنوية للجماهير الفقيرة ليس بهدف الحصول على الربح، ولكن تعبيرًا عن رغبة إنسانية خيرة تفرض ضرورة التحرك

للارتقاء بنوعية حياة الناس، بالإضافة إلى ذلك تؤدى أدوارها ووظائفها بأدنى قدر من المعوقات البيروقراطية التى تعانى منها الإدارة الحكومية، وهى على خلاف القطاع الخاص تسعى إلى تقديم الخدمة أو المساعدة بهامش محدود من الأرباح يمكن هذا القطاع من الاستمرار وأحيانًا بلا ربح.

ومما سبق يمكن تعريف المنظمات الأهلية بوصفها «مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التى تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة فى ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف»[٢٠].

ثانيًا: علم الاجتماع ودراسة قيم التسامح وحقوق الإنسان

ينطلق اهتمام علماء الاجتماع فى دراستهم للتسامح فى ضوء أن هناك تنوعًا وتعددًا فى المجتمع أيًا كان طبيعته، وأن هذا التنوع تتم ترجمته فى صورة وجهات نظر وأفكار وممارسات مختلفة، وترجع جذور هذه الفكرة فى ارتباط نشأة مفهوم التسامح فى ضوء تعدد الفرق والمذاهب والطوائف الدينية والصراع فيما بينها، ومن ثم محاولة إيجاد وسيلة يتم بمقتضاها جعل هذه الفرق والطوائف المختلفة فى أن تتعايش معًا فى إطار من التفاعل والحوار المتبادل.

لذا فقد ربط الباحثون بين التسامح وقضايا حقوق الإنسان والليبرالية، حيث أن الليبرالية تسمح بالتنوع والاختلاف واحترام حقوق الإنسان، ومن ثم فالنظم الديمقراطية هى التربة الخصبة لترعرع قيم التسامح واحترام حقوق الإنسان تلك الديمقراطية التى تسمح بالرأى والرأى

الآخر فى إطار أن يكون القرار للأغلبية مع احترام وتقدير رأى الأقلية، لذا فإن تطور ثقافة التسامح وإشباع حقوق الإنسان يتطلب تغييرًا لنظم القهر الاجتماعى والتوجه نحو الديمقراطية التى تتيح المشاركة والاندماج للجميع دون تمييز على أساس السن أو الجنس أو الدين أو الوضع الاقتصادى والاجتماعى بل الكل سواسية أمام القانون[٢١].

وعلى هذا فقد تناول أنتونى جيدنز فكرة التسامح فى إطار النظام الليبرالى، حيث أن هذا النظام يفترض أن النموذج الوحيد للمساواة اليوم يجب أن يكون نموذج تكافؤ الفرص أو وفقًا لنظام الجدارة، وعلى أساس أن هذا النموذج قابل للتحقق فإن ذلك سوف يخلق قدرًا كبيرًا من عدم المساواة فى المجتمع وما يترتب على ذلك من تباينات اجتماعية حادة تؤدى إلى عدم التسامح والتعصب وتهديد للتماسك الاجتماعى[٢٢].

لذا فقد ذهب هربرت ماركيوز (Marcuse) إلى أن التسامح الذى تدعيه الديموقراطيات الحديثة ليس سوى ضربًا من ضروب الخداع، فسماح هذه الأنظمة للأقلية بالتعبير عن رأيها لا يأتى إلا لتأكدها أنه ليس لأراء الأقلية أى تأثير فعال، فالتسامح يساعد النظام القائم على أن يسيطر على الأغلبية ويتحكم فيها ويقولب أفكارها على نحو يجعلها عاجزة عن فهم الانتقادات الجذرية أو الاستماع إليها، ومن ثم يرفض ماركيوز مبدأ التسامح لأنه السبب الحقيقى للسيطرة على جموع الشعب، وهذه الأفكار اللاديموقراطية ما هى إلا استجابة للتطور الفعلى للمجتمع الديموقراطى الذى حطم أسس التسامح التـام (Pure Tolerance)، لأن الظروف التى يمكن أن يصبح فيها التسامح قوة محررة ومهذبة ما تزال غير موجودة[٢٣].

ومع هذا فقد طرح جيدنز مفهومًا جديدًا عن سياسة الحياة من خلال ربطه لقضيتى التسامح وحقوق الإنسان واللذين اقترنا بمناقشات عديدة عن التفرد والاستجابة الآنية والاختيار والأخلاق والعقل والوعى والهوية ـ الخ، وهى من الموضوعات التى خصص لها جيدنز دراسات منفصلة وتتعلق ببعض قضايا سياسة الحياة بزيادة قدرات البشر على عمل اختيارات واعية وعلمية بشأن الحياة والمعيشة، وتعنى هذه القضايا بالتأمل فى حالنا فرديًا ومحليًا وكوكبيًا ومحاولة تفهم العواقب بعيدة المدى لأنشطتنا فيما يتعلق بالبيئة أو الصحة كمثال وعواقب شيوع التقنيات الحديثة فى مجالات الطب والهندسة الوراثية التى تؤثر فى كثير منا بشكل كبير(٢٤).

وعلى هذا فإن عدم التسامح وعدم احترام حقوق الإنسان من منظور جيدنز وماركيوز يعد نتاج للتحولات العلمية والتقنية والتطور الفعلى للمجتمع الديمقراطى، وما أدت إليه هذه التحولات من تكريث التباينات والتمايزات بين البشر فى أساليب الحياة، وأساليب التفكير والعمل، وشيوع القيم الفردية وانتشار البطالة وتدنى مستويات المعيشة، مما أفضى ذلك إلى خلق حالة من الإقصاء الاجتماعى (Social Exclusion)، التى ترجع إلى الحداثة والتغيرات التقنية من خلال الاعتماد على منطق التراكم الرأسمالى الذى يقوم على مبدأ أقصى عائد مادى على حساب الآخرين جميعًا، لذا يعتبر الاستبعاد الاجتماعى سمة حتمية ومتأصلة فى الطبيعة الجائرة لرأسمالية ما بعد الصناعة التى تقوم على سوق العمل المرن، ولقد رأى بيرن (Byrne) أن المستبعدين دائمًا لا يوصفون بأنهم طبقة دنيا دائمة بل هم بالأحرى جيش احتياطى للعمل

حيث يتبادل أفراده المواقع باستمرار مع أولئك الذين يعانون من العمالة ذات الوضع المتدنى، وفى إطار ذلك أوضح جيدنز شكلين للاستبعاد الاجتماعى فى المجتمعات المعاصرة، الأول هو استبعاد أولئك القابعين فى القاع والمعزولين عن التيار الرئيسى للفرص التى يتيحها المجتمع، أما الشكل الآخر عند القمة وأسماه الاستبعاد الإدارى لجماعات الصفوة حيث تنسحب الجماعات الثرية إلى النظم العامة وأحيانًا من القسط الأكبر من ممارسة الحياة اليومية، إذ يختار أعضائها أن يعيشوا بمعزل عن بقية المجتمع وبدأت الجماعات المحظوظة تعيش داخل مجتمعات محاطة بالأسوار وتنسحب من نظم التعليم العام والصحة العامة، ـ الخ، الخاصة بالمجتمع ككل[٢٥]. و يتضح موقف أمارتيا صن A.SEN من قضية التسامح و احترام حقوق الإنسان فى مفهومه حول الحرية، و التى تتمثل فى أن الحرية الشخصية مهمة للجميع من أجل المجتمع، و هذه الدعوة تتألف من عنصرين متمايزين يتمثل العنصر الأول فى قيمة الحرية الشخصية. بمعنى أن الحرية الشخصية مهمة و يتعين كفالتها لمن يعنيهم أمر «مجتمع خير» و العنصر الآخر مساواة الحرية بمعنى أن كل فرد يعنيه أمر خير المجتمع، و من ثم يتعين كفالة الحرية و صيانتها لكافة أفراد المجتمع.

وفى إطار ذلك ميز امارتيا صن ما يسمى قيمة التسامح والتى تعنى التسامح بين مختلف العقائد والالتزامات والأعمال لجميع الناس على اختلافهم، أما العنصر الآخر فيعنى المساواة فى التسامح بمعنى ما يحظى به البعض من تسامح يتعين بالتالى أن يحظى به الجميع، إلا إذا كان التسامح عند البعض سيفضى إلى تعصب مع الآخرين[٢٦].

وفى كتابه الهوية والعنف يؤكد امارتيا صن على العلاقة بين قيم التسامح وحقوق الإنسان وقضية العدالة كما صاغها ديفيد هيوم وهى تشير إلى أن حدود العدالة وحقوق الإنسان ستظل تتسع بما يتناسب مع مدى رؤية الناس، وقوة علاقاتهم المتبادلة إذ يوجهنا التاريخ والتجربة والمنطق إلى هذا التطور الطبيعى فى المشاعر البشرية والى الاتساع التدريجى فى نظرتنا إلى العدالة بما يتناسب مع ما أصبحنا عليه من اطلاع وإلمام بمدى فوائد هذه الفضائل، وهذا يعنى أن تساعد العلاقات التجارية والاقتصادية بين الدول فى تعزيز تداخل شعوب متباعدة بعضها مع بعض، إذ يصل الناس اليوم إلى تقارب أكبر بعضهم مع بعض يمكنهم أن يبدأوا بالاهتمام بأشخاص بعيدين ربما كان وجودهم غير مدرك بما يكفى قبل ذلك، وهذا ما سيجعل أناس متباعدين يدخلون فى مجال الاتساع التدريجى فى نظرتنا إلى العدالة ومبادئ حقوق الإنسان[٢٧].

خاصة وأن قيم العدالة والتسامح وحقوق الإنسان تتخطى كافة الحدود والجبهات السياسية، وتنادى ضمير كل إنسان ومواطن فى العالم بغض النظر عن اعتبار الدين أو الأصل أو العقيدة السياسية، وهذه المبادئ تؤكد بلا استثناء على وحدة الجنس البشرى وتدحض التشتت والتفرقة بفعل سيادة الروح القومية بشكل عام[٢٨].

وفى هذا السياق أوضح كلود ليفى شتروس أن الإسهام الحقيقى لأى ثقافة لا يتكون من قائمة المخترعات التى أنتجتها بل من اختلافها عن غيرها، فالإحساس بالاحترام والتقدير لكل فرد فى أى ثقافة تجاه الآخرين لا يقوم إلا على أساس الاقتناع بأن الثقافات الأخرى تختلف عن ثقافته فى جوانب عديدة حتى لو كان فهمه لها غير مكتمل، ومعنى

هذا أنه لا وجود لثقافة إلا فى إطار هوية محددة تميزها عن غيرها، فإن انتفى التميز والاختلاف انتفت الثقافة وهذا الاختلاف والتمايز هو قوام الهوية الثقافية وشرط حواره مع الهويات الأخرى، فلا حوار دون اختلاف ولا اختلاف بلا هوية ولا هوية إلا بوعى الفرد بين الأنا والآخر[٢٩].

وهذا يعنى أن التسامح وحقوق الإنسان يعبران عن الاحترام والتقدير لمختلف الثقافات فى العالم، فقيم التسامح وحقوق الإنسان تقوم على قبول الآخر والتجانس مع الاختلاف والتباين بين أفراد المجتمع الواحد أو المجتمعات الإنسانية الأخرى.

ثالثًا: المنظمات الأهلية ودورها فى دعم قيم التسامح وثقافة حقوق الإنسان

فى الواقع أن العلاقة بين المنظمات الأهلية وقيم التسامح وثقافة حقوق الإنسان علاقة عضوية متكاملة حيث أن كلاهما يلعب دورًا محوريًا فى تحرير الإنسان من أى قهر سواء كان قهرًا أو ظلمًا فرض استبعاده من المشاركة فى بناء مجتمعه أو تمثل فى حرمانه من إشباع حاجاته الأساسية، فمن حق الإنسان وهو حق طبيعى أن تتاح له الظروف الملائمة لتحقيق إشباع حاجاته الأساسية أو أن يتجه التحرير الإنسانى إلى رفض أى شكل من أشكال التمييز بين البشر سواء كان هذا التمييز مستندًا إلى الثروة أو إلى الخلفية العائلية أو القبلية أو إلى الجماعة العرقية أو حتى إلى الدين والطائفة، فقد ولد البشر أحرارًا متساوين ترجع أصولهم إلى أصل واحد فكلكم لآدم وآدم من تراب، وكذلك الناس شركاء فى الموارد الطبيعية التى تصنع كل الموارد الأخرى، فالناس شركاء فى ثلاثة

الماء، والكلأ، والنار، إذا فحقوق الإنسان هى حالة طبيعية نلاحظها فى حالة الطبيعة التى تقدم مواردها لكى يستمتع بها كل البشر، ومن ثم فإذا حصل البعض على قدر أكبر من الموارد على حساب البعض الآخر، فإن ذلك يعد إخلالًا بحقوق الإنسان، حيث أكدت المادة[٣٠] من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان أن تلك الحقوق يشترك فيها كافة البشر من حيث كونهم ولدوا أحرارًا ومتساويين فى الكرامة، والحقوق كما نص الإعلان فى مواضع أخرى أن كل فرد يتمتع بكافة الحقوق والحريات المذكورة فى الإعلان العالمى دون تمييز من أى نوع كالعرق أو اللون أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو الأصل الاجتماعى أو القومى أو الملكية أو محل الميلاد.

كما أكد الإسلام على احترام حقوق الإنسان والتسامح والعدالة بل جعل التنوع جزء من غاية وهدف دينى فى الخلق ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين.. ولذلك خلقهم[٣١].

ولاشك أن القضايا التى أثارتها مبادئ حقوق الإنسان تطرح تساؤلًا هامًا هو كيف يمكن تحقيق حقوق الإنسان فى ظل واقع اجتماعى متباين اجتماعيًا وقيميًا؟

فى الواقع أن الموقف الذى يجبر الأفراد الذين يمثلون أنظمة قيمية مختلفة تمامًا على التعايش معًا هو موقف صعب وهو يمثل لب المشكلة التى تواجه المجتمعات الإنسانية الحديثة، وإذا كان من الصعب إجبار الأقلية على التنازل عن قيمهم أو على الأقل الحيلولة دون تحقيق هذه القيم فلا يبقى إلا ضرورة الاتفاق على وثيقة اجتماعية تحدد حدودا لتلك الحريات والحقوق، وأهم شروط هذا الاتفاق هو قبول مبادئ التسامح

والتباين كنقطة انطلاق، ومن ثم فعندما نتحدث عن حدود لحقوق الفرد نجد أنفسنا نتحدث عمومًا عن قضيتين أساسيتين هما:

القضية الأولى: وهى الخاصة بتحديد حدود الحقوق والحريات الخاصة بالأفراد فى ظل الاضطرار إلى التعايش المشترك بين أفراد يمثلون أنظمة قيمية مختلفة، وتلك هى مشكلة حدود قضية التسامح عند الاختلاف، والقضية الأخرى وهى مدى القدرة على احتمال الحقوق والحريات الخاصة بالأشخاص الذين يتبنون مبادئ التعصب وعدم التسامح[٣٢].

وبالتالى فإن الأفكار التى تتعلق بقضايا التسامح وثقافة حقوق الإنسان تتصل بالمنظمات الأهلية وذلك لعدة اعتبارات:-

الاعتبار الأول: أن التسامح وثقافة حقوق الإنسان وقضية المنظمات الأهلية تستند إلى ذات العناصر والتى تتصل بالحق وإشباع الحاجات الأساسية والحق فى المشاركة، كل ذلك على أساس من المساواة وهى الوظائف التى تسعى المنظمات الأهلية للتأكد عليها، ولكن ماذا نعنى بالمساواة فى هذا السياق؟

فى الواقع أن المساواة هنا تعنى تبادل الحقوق لأن الفردان يتساويان ليس إذًا تشابه فى الطول أو الذكاء أو الثروة ولكن فقط إذا أصبحت حقوق الفرد على الآخرين هى نفسها حقوق الآخرين على الفرد، ولذا نقول أن الأفراد متساويين إذا ما منحوا الآخرين حرية الإرادة نفسها التى يمنحها لأنفسهم فى نفس الموقف، وبالتالى تعتبر المساواة شرطًا أساسيًا لحرية الإرادة وحرية الإرادة تعنى تمتع الفرد بحقوق معينة يلتزم بها الآخرون.

الاعتبار الآخر: ويتصل بأهمية المنظمات الأهلية فيما يتصل بقضية التسامح وحقوق الإنسان من خلال مفهوم جديد ظهر خلال النصف الثانى من القرن العشرين وهو مفهوم التنمية المستدامة الذى يعنى فى جانب منه اعتماد البشر على أنفسهم فى تطوير قدراتهم بما يشبع حاجتهم الأساسية، ومن المفترض أن تلعب المنظمات الأهلية دورًا أساسيًا فى هذا الصدد.

والمنظمات الأهلية هى منظمات طوعية يؤسسها الأفـراد لخدمة مصالحهم أو لخدمة الآخرين، وهى تستند فى تأسيسها عادة على الإرادة الحرة لأعضائها وعلى قبولهم وقدرتهم على القيام بالعمل التطوعى، وفى العادة لا تستهدف المنظمات الأهلية الحصول على الربح، كما أنها لا تميل إلى تعاطى السياسة وان كان من الممكن أن تشارك فى التفاعل السياسى أحيانًا، وتنقسم المنظمات الأهلية إلى عدة أنماط هى:-

أولها: المنظمات الدفاعية وهى التى تضم منظمات حقوق الإنسان بأنواعها المختلفة.

وثانيها: المنظمات التنموية وهى التى تتولى تطوير القدرات السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية لمن يحتاجون إلى التمكين وتطوير القدرات ويدخل فى إطار هذا النمط المنظمات البيئية التى تهتم بالحفاظ على البيئة فى الأساس، وبعد أن كان يقصد بذلك البيئة الطبيعية اتسع مفهوم البيئة ليشمل البيئة الاجتماعية والثقافية.

وثالثهما: منظمات الرعاية الاجتماعية وهى المنظمات التى تتولى رعاية ومتابعة إشباع الحاجات الأساسية للبشر المستفيدين منها، وأخيرًا المنظمات الفئوية وهى المنظمات التى تتأسس لخدمة مصالح أو إشباع

حاجات أو تمكين فئات اجتماعية محددة حتى يمكن إدماجها فى مجرى التفاعل الرئيسى فى المجتمع[٣٣].

وارتباطًا بذلك أصبح بناء المجتمع المدنى أو المنظمات غير الحكومية أكثر اكتمالًا وأكثر وضوحًا خاصة بعد أن اضطرت إلى المراجعة القصرية لبعض التزاماتها فى نهاية القرن العشرين، فمع ثقل المديونية الداخلية والخارجية، وفشل النماذج التنموية السابقة، وسقوط الشعارات التعبوية التى تمكنت من الاستمرار لبعض الوقت، وعرقلة أى جهد توحيدى أو حتى تعاونى إذ تطلب الدولة من مواطنيها ألا يعولوا عليها فى كل شيء، وفى إطار هذا الجو المحتقن دفع بعناصر من النخبة السياسية والثقافية إلى إطلاق مبادرات ذات أهداف مدنية وذلك بتأسيس جمعيات ومنظمات تطوعية تنشط فى المجالات الاجتماعية والثقافية والإنسانية[٣٤].

لكن إذا تأملنا بناء المنظمات الأهلية فإننا سوف نجد أن هذا البناء يتشكل من عدة مكونات أساسية لعل من أبرزها ما يلى:

(أ) الفعل الإرادى الحر. فالمنظمات الأهلية تتكون بالإرادة الحرة لأفرادها، ولذلك فهى تختلف عن الجماعات القرابية مثل الأسرة والعشيرة والقبيلة، ففى الجماعات القرابية لا يختار الفرد عضويتها بل تفرض عليه بحكم المولد والإرث، والمجتمع الأهلى غير الدولة التى تفرض جنسيتها أو قوانينها على إقليمها الجغرافى دون انتظار لقبول ذلك من الجماعات التى تعيش داخل نطاق حدودها، وينضم الناس إلى تنظيمات المجتمع الأهلى من أجل تحقيق مصلحة أو الدفاع عن هذه المصلحة، سواء كانت مادية أو معنوية بينما هم فى تنظيمات

المجتمع الطبيعى يعملون لتحقيق مصالح جماعاتهم لأنهم متوحدون مع هذه المصالح.

(ب) التنظيم الجماعى، تتشكل المنظمات الأهلية من مجموعة من التنظيمات كل منها يضم أفـرادًا أو أعضاء ينضمون إليها بمحض إرادتهـم الحرة وفق شروط يضعها من يؤسسون التنظيم، وقد تتغير شروط العضوية وحقوقها وواجباتها فيما بعد، ولكن يبقى أن هناك تنظيمًا وهذا التنظيم الرسمى أو الشبه الرسمى هو الذى يميز التنظيمات الأهلية عن المجتمع عمومًا، حيث لا يعدو الأول كونه مجموع الوحدات المنظمة التى يضمها المجتمع الثانى، فالمجتمع الأهلى على هذا النحو هو مجتمع عضويات إرادية حرة.

(جـ) التسامح وقبول الاختلاف، والالتزام فى إدارة الاختلاف مع الآخرين ومع الدولة بالوسائل السلمية، وبالتالى تنهض التنظيمات غير الحكومية على قيم الاحترام والتسامح والتعاون والصراع السلمى وهو ما يعنى أن المجتمع الأهلى يشكل على هذا النحو فضاءًا واسعًا من الحرية يسمح بقبول الاختلاف والتنوع شريطة أن لا يؤدى ذلك إلى الصراع ولكنه التنوع الذى يسمح بالتلاقى والتفاعل فى إطار الوحدة الشاملة وعلى هذا النحو تبيح المنظمات الأهلية تعبير الجماعات الاثنية أو العرقية عن ذاتها وهويتها ثقافيًا واقتصاديًا وربما سياسيًا شريطة القبول السلمى بذلك من قبل جماعات المجتمع الأهلى فى تعايشها مع بعضها البعض[٣٥].

(د) إن التنظيمات الأهلية تعتبر وسيلة هامة من وسائل التنشئة السياسية والاجتماعية والاقتصادية

إذ أن المجتمع الأهلى يلعب دوره فى التنشئة السياسية حينما يدرب الأعضاء على أصول الممارسة الديمقراطية سواء فيما يتعلق باتخاذ القرارات على أى مستوى من المستويات، أو التنشئة على أصول تبادل المراكز، علاوة على هذا تعتبر التنظيمات الأهلية مدرسة للتدريب فى الاعتماد على الذات فمثلًا نجد أن قيام بعض التنظيمات بعملية التمكين الاقتصادى لأعضائها من شأنه أن يجعلهم يعتمدون على أنفسهم ليقودوا حياة مستقلة، هذا إلى جانب أن المجتمع الأهلى يدرب البشر على القدرة على تجميع القوة من مصادرها المختلفة لتقف صلبة وقوية أمام الكيانات الأقوى كالدولة[٣٦].

ولاشك أن هذا البناء الشامل لمنظمات المجتمع الأهلى يلعب دورًا أساسيًا ومهما فيما يتعلق بقضايا التسامح وحقوق الإنسان وهو الدور الذى له مضامين عديدة يأتى فى مقدمتها ما يلى:

١ ـ دور التنظيمات الأهلية فى نشر ثقافة التسامح وحقوق الإنسان، إذ يمكن للتنظيمات الأهلية أن تزيد من فاعلية إشباع حقوق الإنسان ونشر ثقافة التسامح وقبول الآخر تلك الثقافة التى لا تشير إلى التحرر والمساواة واحترام حقوق الإنسان فقط، بل هى عملية ذهنية تدعوا إلى الديموقراطية وتكافؤ الفرص، كما أنها تكون بمثابة البداية لتحصين المجموعات البشرية من أمراض الصراعات العرقية والدينية أو المذهبية، لكن ثقافة قبول الآخر سلاح ذو حدين فإذ أمكن إقناع الشعوب المقهورة بهذه الثقافة

دون أن تقنع شعوب وحكومات الدول القاهرة، فإننا نكون بهذه الثقافة قد ساعدنا القاهر على حساب المقهور، ولكن ثقافة قبول الآخر فى مجملها هى محاولة لصياغة عقلية وجدانية ينبغى أن تسود شعوب العالم جميعًا المتقدمة والنامية منها[٣٧].

٢ ـ أن المنظمات الأهلية تتشكل من مجموعة من المؤسسات الحديثة التى تتولى التعريف بحقوق الإنسان سواء كانت الحقوق السياسية أو الاجتماعية أو الثقافية أو المتعلقة بأهمية قيادة حياة كريمة، ذلك أن معرفة البشر بحقوقهم يمكن أن يشكل المرحلة الأولى من أجل الإصرار على نيل هذه الحقوق، فقد أكد الإعلان العالمى لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م، على أن لجميع أعضاء الأسرة البشرية حقوق متساوية وثابتة بشكل أساسى فى «الحرية» والعدل والسلام فى جميع أنحاء العالم، ومن أهم الحقوق التى يتضمنها هذا الإعلان الحق فى الحياة والحرية، وحق التقاضى، وحق الملجأ وحق الجنسية، وحق تكوين أسرة، وحق الملكية، وحق المشاركة فى إدارة الشئون العامة للبلد، وحق العمل، والحق فى التعليم[٣٨].
أى أن إدراك حقوق الإنسان يعبر عن احتياجات الفرد والجماعة لتحديد طبيعة وحدود القوة والثروة والمعرفة والقيم الأخرى موضع الاهتمام فى نطاق التفاعل الاجتماعى للمجتمع والمشاركة فيها، وبصورة أساسية قيم الاحترام والعناصر المشكلة لها، والتى تدور حول التسامح والتفاعل المتبادل، وعلى هذا النحو تلجأ المنظمات الأهلية إلى عقد الندوات والمحاضرات للتوعية بهذه الحقوق فى جملتها وثقافة التسامح بشكل أساسى.

٣ ـ تمكين البشر من أجل الحصول على حقوقهم وذلك انطلاقًا من أن للبشر مجموعة من الحاجات الأساسية، وأن إشباع هذه الحاجات فى المستوى الإنسانى الملائم، يعد حقًا من حقوقهم الأساسية، فإذا كان للإنسان مجموعة من الحقوق الأساسية كالحاجات ذات الطبيعة البيولوجية والحاجات الاجتماعية والحاجات الثقافية فضلًا عن الحاجة إلى الأمن، فإنه يوجد عديد من التنظيمات والجمعيات الأهلية ذات الطابع السياسى كالأحزاب والنقابات ومنظمات المجتمع المدنى بدأت تلعب دورها فى إشباع هذه الحاجات، وهذا الإشباع قد يأخذ أحد أسلوبين:

ويتمثل الأسلوب الأول فى الأسلوب الذى تتبعه جمعيات الرعاية الاجتماعية، وهى الجمعيات التى تقوم بتقديم الإشباع المباشر لحاجات البشر، كتقديم الخدمات الصحية والتعليمية، وكذلك تقديم الغذاء والكساء والمأوى، إذ يهتم هذا النوع من المنظمات غير الحكومية بتقديم الخدمة المباشرة لإشباع الحاجة، غير أن من أهم عيوبه أنه يعمق روح الاعتماد عند البشر المستفيدين من هذه الخدمات الأمر الذى يؤدى على المدى الطويل إلى قتل مبادرتهم الذاتية وقدراتهم على الاعتماد على أنفسهم.

على خلاف ذلك يؤكد الأسلوب الآخر على التمكين ومن خلال هذا الأسلوب تميل المنظمات غير الحكومية إلى دعم استقلالية الإنسان، واعتماده على ذاته فى السعى لإشباع حاجاته، وعلى هذا النحو نجد أن المنظمات غير الحكومية تساعد الفرد لفترة من الزمن حتى يستطيع الوقوف على قدميه والاعتماد على ذاته، وأنه إذا استطاع الإنسان الاعتماد

على ذاته، فإن تمكن أن يساعد بعد ذلك على دعم استقلالية الآخرين وتقديم العون لهم حتى يتحول المجتمع من البشر الذين يحتاجون الى الخدمات إلى البشر المنتجين الذين لديهم مشروعاتهم الإنتاجية والذين يتولون بواسطة جزء من عائد هذه المشروعات إشباع حاجاتهم الأساسية، وبواسطة جزء آخر مساعدة الآخرين حتى تمكينهم ومن ثم تحويلهم إلى منتجين، وعلى هذا النحو نجد أن المنظمات الأهلية تسعى الى نشر روح وثقافة الانتاج بدلًا من روح وقيم وثقافة الاستهلاك التى يتولى القطاع الخاص نشرها.

٤ ـ الدفاع عن البشر، ويمثل الدور الرابع الذى تؤديه المنظمات الأهلية فيما يتعلق بقضايا التسامح وثقافة حقوق الإنسان وقد ازدهر هذا النمط من المنظمات فى السنوات الأخيرة، إذ تعد المنظمات الأهلية الدفاعية أحدث التنظيمات الأهلية التى ظهرت على ساحة المجتمع المدنى، وفى هذا السياق يلاحظ أن المنظمات الأهلية تلعب دورها على ثلاث جوانب هى:-

الجانب الأول: يتمثل فى قيام المنظمات الأهلية بحماية حقوق الإنسان فى مواجهة التنظيمات الارثية كحماية الطفل من إساءة معاملته من قبل أسرته أو دائرته القرابية وحماية المرأة من عنف الزوج أو أى شكل من أشكال العنف الذى يقع عليها، فى هذه الحالة فإن نضال المنظمات الأهلية يكون منصبًا فى اتجاه الجماعات الارثية أو الاثنية، وتكون قيم المواطنة وثقافتها هى القيم أو الثقافة المرجعية. وعلى الجانب الآخر تعمل المنظمات الأهلية الدفاعية على حماية حقوق المواطنين والدفاع عنها فى مواجهة الدولة أو أحد سلطاتها فعلى سبيل المثال الدور الذى يلعبه

المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر، وكثير من منظمات حقوق الإنسان القومية، والإقليمية والعالمية.

وعلى الجانب الثالث تلعب المنظمات الأهلية دورًا بارزًا على الصعيد العالمى وبخاصة المنظمات الدولية لحقوق الإنسان، وينصب دفاعها فى السياق عن مواطنين دولة معينة فى مواجهة السلطات القومية لهذه الدولة، وقد يكون دفاعها ضد دولة أو قوة عالمية تبطش بحقوق مواطنى دولة أخرى أو قد يكون دفاعها من أجل الحصول على حقوق ينبغى أن يتمتع بها البشر فى عالمنا المعاصر، ويمكن أن تستعين بالقوة أو الطاقة التى يمكن أن تتوفر لها نتيجة للتشبيك على الصعيد القومى والعالمى[٣٩].

وعلى هذا سوف نحاول التعرف على الدور الملموس لإحدى المنظمات غير الحكومية وهو المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر، ومدى ما يقوم به من دور فعال فى نشر ثقافة التسامح وحقوق الإنسان فى إطار تمكين الأفراد وتعظيم قدراتهم، ومدى إسهامه فى تعبئة الرأى العام وتصحيح نظرة المجتمع إلى حقوق الإنسان وصيانتها، ومدى أهميته كأسلوب ديموقراطى فى إرساء الحقوق وممارستها من قبل الحكومة أو الدولة.

المجلس القومى لحقوق الإنسان فى مصر (نموذجًا)

وفى هذا الجزء التطبيقى نحاول تقديم دراسة حالة عن أحد المنظمات الأهلية (غير الحكومية) التمكينية التى تركز على موضوع الدفاع عن الحقوق المدنية والانسانية والثقافية، ولما كان هدف الدراسة الأساسى هو توضيح الدول الحيوى للمنظمات الأهلية فى نشر قيم التسامح وثقافة

حقوق الإنسان، الذى يضطلع بمهام تمكين المواطنين من المشاركة فى إدارة الشئون العامة وتنمية ثقافة الوعى بالحقوق الخاصة للأفراد، فإن المجلس القومى لحقوق الإنسان يقدم نموذجًا لبرامج وأنشطة وآليات متابعة يتبناها المجلس القومى تهدف أساسًا إلى تنمية قدرات المستفيدين بخدماته المتنوعة وتنميتهم ثقافيًا وتعليميًا وسياسيًا، ومدى قدرة المجلس فى متابعة الدولة فى تطبيق حقوق الإنسان وقبل أن نعرض لذلك نشير الى نشأته وتطوره فى مصر:

فى الواقع تأسس المجلس القومى لحقوق الإنسان فى ١٥ يونيو عام ٢٠٠٣، حيث جاءت المبادرة باعداد مشروع قانون انشاء مجلس قومى لحقوق الإنسان تكون له الشخصية الاعتبارية، ويتمتع بالاستقلالية المالية والادارية عن الدولة، وبحيث يشكل آلية وطنية فاعلة لصيانة حقوق الإنسان وبلورة سياسة قومية لتعزيز العمل فى مجالات حقوق الإنسان فى مصر بمختلف أبعادها مع وضع الخطط والبرامج الهادفة لتدعيم جهود الدولة فى هذا الإطار، وقد أقر مجلس الشعب والشورى هذه المبادرة حينما وافق مجلس الشعب على قانون انشاء المجلس القومى لحقوق الإنسان، والذى نص على تبعيته لمجلس الشورى، ثم اتبع ذلك موافقة مجلس الشورى فى ١٩ يناير ٢٠٠٤، على تشكيل هذا المجلس والذى ضم رئيسًا وهو شخصية عامة د. بطرس غالى ونائبًا للرئيس وهو د. كمال أبو المجد وخمسة وعشرون عضوًا من الشخصيات العامة المشهود لها بالخبرة والاهتمام بمسائل حقوق الإنسان من ذوى العطاء المتميز فى هذا المجال والمجالات المتصلة به، ويوجد مقره الرئيسى بمدينة القاهرة.

هذا وتتنوع ميادين عمل المجلس القومى لحقوق الإنسان فى نشر قيم التسامح وثقافة حقوق الإنسان بالمؤسسات والأجهزة المختصة بشئون التعليم، والتنشئة والاعلام والتثقيف من خلال الدورات التدريبية والمحاضرات وورش العمل وغير ذلك وهذا ما يمكن توضيحه على النحو التالى:

رابعًا: جهود المجلس القومى فى نشر ثقافة حقوق الإنسان وقيم التسامح

لقد نص قانون انشاء المجلس القومى لحقوق الإنسان على أهمية تعزيز وتنمية حماية حقوق الإنسان، وترسيخ قيم التسامح وثقافة حقوق الإنسان والوعى بها، والاسهام فى ضمان ممارستها حيث اتسعت مجالات حقوق الإنسان بشكل كبير، حتى أنها أصبحت تشمل كل جوانب الحياة، فالتنمية أصبحت حقًا من حقوق الإنسان، ولم تعد مجرد نموًا اقتصاديًا، وارتبطت باحترام حقوق الإنسان بمعناها الشامل من حقوق سياسية ومدنية الى حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية فلم يعد المسكن والعلاج والتعليم والعمل والغذاء والأمن والحياة الكريمة مجرد ضرورة لنشر ثقافة هذه المفاهيم الجديدة ليس فقط بين المواطنين ولكن أيضًا بين من يقومون بتنفيذ تلك الخطط، كما أن الديموقراطية أصبحت حقًا من حقوق الإنسان لا تكتمل ممارستها إلا باكتمال حقوق الإنسان الأخرى، فحقوق الإنسان كل مترابط لا تقبل التجزئة، وهكذا تترابط التنمية والديموقراطية، وقيم التسامح وحقوق الإنسان[٤٠].

وقد سعى المجلس منذ تأسيسه للاسهام فى الجهود الرامية لانجاز هذه المهمة من خلال ثلاثة محاور أساسية وهى:

أولها: تدريب العناصر الوسيطة مثل الصحفيين والاعلاميين ووسائل الاعلام الجماهيرى.

واتجه ثانيها الى تنقية المناهج التعليمية من القيم المجافية لحقوق الإنسان وقيم التسامح والحريات العامة.

واتجه ثالثها الى عقد الندوات وورش العمل والملتقيات حول القضايا المرتبطة بقيم التسامح وثقافة حقوق الإنسان.

ويمكن توضيح هذه الجهود على النحو التالى:

أولًا: أهم الأنشطة التدريبية للعناصر الوسيطة مثل الصحفيين والاعلاميين ووسائل الاعلام الجماهيرى. وتتمثل هذه الأنشطة فيما يلى:

- تدريب المحامين، حيث قام المجلس بتنظيم ثلاث دورات تدريبية للمحامين حول تفعيل دور المحامين فى الدفاع عن حقوق الإنسان تم خلالها تدريب عدد (١١٥) محاميًا بينهم (٢٦) محامية وتتراوح أعمارهم ما بين (٣٠ ـ ٤٠) عامًا.

- تدريب الاعلاميين والصحفيين، حيث نظم المجلس دورتين تدريبيتين فى شهرى يناير ويونيو ٢٠٠٨ شارك فيها ٧٥) متدربًا منهم (٣٦) اعلاميًا من مخرجى ومعدى ومقدمى البرامج للعاملين بالاذاعة المصرية، ودورتين أخريتين للصحفيين، وشارك فيها محررى أقسام الحوادث والبيئة بالصحف القومية، والحزبية، والمستقلة.

- تدريب مسئولى الأنشطة بمراكز الشباب حيث شارك فيها (٦٨٢)

متدربًا من مديرى ومساعدى مديرى مراكز الشباب منهم (٢٣٩) من السيدات.

- تدريب موجهى الأنشطة والأخصائيين الاجتماعيين حيث تم تنظيم (١٧) دورة تدريبية لموجهى الأنشطة والأخصائيين الاجتماعيين تم خلالها تدريب (٩٤٧) متدربًا منهم (٣٩٧) متدربة.

- تدريب أعضاء المجالس الشعبية المحلية، حيث تم عقد (١٧) دورة تدريبية لأعضاء المجالس الشعبية المحلية فى محافظات القليوبية، وأسوان ومطروح تم خلالها تدريب (٢٩٢) متدربًا منهم (٢٤) متدربة.

- تم تدريب الطلبة حيث نظم (١٠) دورات تدريبية لطلبة كليات التربية بمختلف محافظات مصر تم خلالها تدريب (٦١٣) طالبًا وطالبة[٤١].

كذلك قام المجلس بعقد (٨) دورات تدريبية لطلاب كليات الاعلام وأقسام كليات الاعلام بكليات الآداب واستفاد منها (٤٩٥) طالبًا وطالبة. وخمسة دورات أخرى لكليات الحقوق واستفاد منها (٢٦٦) طالبًا وطالبة من جامعات عين شمس وأسيوط وبنى سويف والزقازيق وأخيرًا عقد (٦) دورات تدريبية لطلبة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، استفاد منها (٣٩٧) طالبًا وطالبة[٤٢].

ثانيًا: الاهتمام بتنقية المناهج التعليمية من القيم المجافية لحقوق الإنسان وقيم التسامح والحريات العامة.

وقد قام المجلس القومى لحقوق الإنسان خلال خطته للعام ٢٠٠٥/ ٢٠٠٦ بالتركيز على المهام الآتية:

ـ نشر وتعريف جميع قطاعات المجتمع بماهية حقوق الإنسان على مستوى جميع القطاعات، انطلاقًا.

ـ من مبدأ أن معرفة الإنسان لحقوقه هى خطوة فى سبيل الحصول عليها، كما أن تعليم حقوق الإنسان يساعد على التطوير التنموى والسلام فى العالم، فالعامل الذى تمتهن حقوقه كإنسان يتجرد من جوهر الإنسانية ولذلك لا يمكن أن يعمل، وإذا عمل فإنه يعمل عن خوف، والخائف لاينتج، ولكنه لو شعر بكرامته، فإنه يمكن أن يعمل مهما قل المقابل، ذلك لأنه ينال معنويًا أضعاف ما خسر ماديًا. وبالتالى فإذا وقف الإنسان على حقوقه، فإنه سيبحث عن هذه الحقوق بغية الحصول عليها وتأكيدها وتبنيها[٤٣].

ـ مواجهة الثقافة التقليدية التى تكرس فكرة التمييز بما يدعم السلوكيات المناهضة لحقوق الإنسان على مستوى الفرد والمجتمع.

ـ ومن آليات التنفيذ التى استخدمتها تلك الخطة مراجعة المناهج الدراسية ذات الصلة خلال المراحل الدراسية المختلفة لتقديم مقترحات بشأن ما يخدم التوعية بمبادئ حقوق الإنسان.

وقد تم الاتفاق على العمل على قياس مدى معالجة الكتب المدرسية ومدى نجاح المادة الدراسية فى توصيل القيمة الإنسانية للتسامح وثقافة حقوق الإنسان واستيعابها، وقد تضمن التحليل مستويين: مستوى كمى ومستوى كيفى من خلال التركيز على ثلاثة مؤشرات محددة هى:

(أ) منظومة القيم المركزية المتعلقة بالمساواة أ والعدالة والحرية، والتسامح.

(ب) منظومة الحريات الفردية العامة (الانتخابات/ التعليم/ العمل/ التعبير عن الرأى).

(جـ) منظومة حقوق المرأة والطفل.

وقد كشفت احدى الدراسات التى قام بها فاروق أبو زيد وآخرون «عن خصائص ومفردات خطاب حقوق الإنسان بالكتب المدرسية بمرحلة التعليم الإلزامى» إلى ما يلى:

١ ـ اعتمدت كتب التربية الدينية الإسلامية على صورة جماعية فى انتاج مادتها من خلال مشاركة أكثر من مؤلف، فى مقابل ذلك اعتمدت كتب التربية الدينية المسيحية على فكرة المؤلف الواحد، كما ظهر نوع من التمييز ضد المرأة فى نوع المؤلفين الذين تم الاعتماد عليهم فى انتاج كتب التربية الدينية.

٢ ـ مال مؤلفوا كتب التربية الإسلامية إلى تضمين قضايا حقوق الإنسان فى اطار الدروس التى تشملها المقررات بغض النظر عن احتواء هذه الدروس على أفكار وموضوعات تتصل بقضايا حقوق الإنسان بصورة صريحة أو ضمنية أو عدم احتوائها على ذلك.

٣ ـ اهتمت كتب التربية الدينية باستعراض عدد من حقوق الإنسان المرتبطة بالمنظومة الاجتماعية والثقافية ومن أبرزها تعزيز قيم التفاهم والتسامح بين الشعوب والأمم والحق فى التمتع بصحة جسمية وعقلية جيدة، والحق فى حرية التفكير والحق فى حرية التماس المعلومات، وحرية اعتناق الدين والمعتقد، وحق المشاركة

فى الاستمتاع بالفنون واستهداف التعليم وتنمية الإنسان، وقد سيطر الاتجاه الايجابى على معالجة الخطاب لمجموعة الحقوق الاجتماعية والثقافية.

٤ ـ وفى اطار منظومة الحقوق المدنية والسياسية لم يظهر داخل الخطاب المدرسى بكتب التربية الدينية سوى حقين، يرتبط أولهما بعدم التمييز بين البشر، وثانيهما بالحق بالشعور بالأمان.

٥ ـ أما الحقوق الاقتصادية فقد اشتملت على ثلاث قضايا هى:

ـ الحق فى المحافظة على البيئة من أجل تحسين مستوى المعيشة.

ـ والحق فى العمل.

ـ والحق فى مستوى معيشى مناسب.

وقد سيطرت الجوانب الايجابية على معالجة الخطاب لقضايا الثلاث باستثناء قضية الحق فى العمل(٤٤).

كما أكدت بعض الدراسات العلمية التى قامت بتحليل مضمون الكتب المدرسية فى مرحلتى التعليم الأساسى والثانوى بشعبه المختلفة العام والفنى وانتهت تلك الدراسات الى نتائج كان من أبرزها «أن الكتب عبارة عن منتج جماعى يتميز بالطابع الذكورى، والتمييز ضد المرأة على مستوى التأليف والمحتوى مما أفرز قدرًا كبيرًا من القيم السلبية، هذا الى جانب غياب الاهتمام بالقيم المرتبطة بقضايا حقوق الإنسان فى كتب الدين الإسلامى والمسيحى مع غلبة التفاسير السلفية للنصوص ويرجع هذا الى أن لموضوعات المقررة أغلبها كان مقتطعًا من كتب قديمة يرجع تأليفها لأكثر من أربعين عامًا وجاءت متأثرة بالسياقات الزمنية

لعصرها وبعيدة عن مقتضيات عصرنا الذى نعيشه الآن، وما يتضمنه من اهتمام بقضايا حقوق الإنسان، كما أن المقدم من خلال الكتب يضيق من موضوعات حقوق المرأة والطفل على الرغم من أن الطفل هو المتلقى الرئيسى لهذه المادة[٤٥].

ثالثًا: عقد الندوات وورش العمل والموائد المستديرة.

حيث تم عقد أربعة ندوات وورش عمل فى مجالات مختلفة فى عام ٢٠٠٧، وهى:

الأولى: عن النظام الانتخابى الأكثر عدالة وحماية المصريين فى الخارج فى أغسطس ٢٠٠٧، والتى أوصت بضرورة وضع استراتيجية وطنية للتعامل مع المشكلات وقضايا المصريين فى الخارج، للقيام بعمل تعديلات تشريعية واجراءات تنظيمية تستهدف الروابط الاقتصادية والسياسية والثقافية بين المصريين بالخارج والوطن الأم.

الثانية: عن قضية الأحكام الادارية والأوراق الثبوتية التى تخص نوع الديانة فى سبتمبر ٢٠٠٧، والتى ركزت على مبدأ المساواة بين المواطنين فى الحقوق والواجبات، فلا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة وحقوق الإنسان والقبول بالآخر.

الثالثة: عن الرؤية المستقبلية لتعديلات القانون ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات الأهلية فى أكتوبر ٢٠٠٧، والتى أكدت على حرية الإدارة الذاتية للمنظمات الأهلية وحريتها فى وضع نظامها الأساسى ونظمها الداخلية وعدم جواز التدخل فى القرارات التى تصدرها المنظمات الأهلية، فضلًا عن عدم اعتبار أنشطة المنظمات الحقوقية والدفاعية

لحقوق الإنسان ضمن الأنشطة المحظورة بما فيه أنشطة عقد التحالفات لضمان التأثير فى التشريعات أو الدفاع وتعزيز حق المشاركة فى التصويت ومراقبة الانتخابات.

الرابعة: عن «معًا نحو» استراتيجية لمناهضة التعذيب فى نوفمبر ٢٠٠٧» والتى أكدت على ضرورة تقييد عقوبة الاعدام والتأكيد على حق المجنى عليه فى الحياة، والأخذ بنظام العفو والصلح فى جرائم الاعتداء على النفس ثم نشر ثقافة المفاهيم الداعية لنشر ثقافة حقوق الإنسان فى شأن الحد من تطبيق عقوبة الاعدام[٤٦].

وفى عام ٢٠٠٨ أنجز المشروع القومى لنشر ثقافة حقوق الإنسان (١٠) ورش عمل بياناتها كالتالى:

- دارت الورشة الأولى حول حقوق الإنسان فى الاعلام المصرى وتناولت الموضوعات المتعلقة بالتناول الاعلامى لقضايا حقوق الإنسان.
- أما الورشة الثانية فتركزت حول دور الصحافة فى تعزيز حقوق الإنسان، وتم خلالها مناقشة موضوعات تتعلق بحقوق الإنسان فى القوانين الخاصة بالصحافة فى مصر.
- وتدور الدورة الثالثة حول الدعم الحكومى من منظور حقوق الإنسان وتم مناقشة علاقة الدعم بحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ونظمت الورشة الرابعة حول «دور الإذاعة المصرية فى نشر ثقافة حقوق الإنسان» والتى استهدفت تفعيل دور الإذاعة فى نشر ثقافة حقوق الإنسان فى ظل تطور وسائل الاعلام.

ـ كذلك نظم المشروع ورشة عمل حول ادماج حقوق الأطفال المعاقين فى الموروث الثقافى والوطنى.

ـ ونظم المشروع القومى ورشة حول دور الدراما التليفزيونية فى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان وناقشت الورشة دراما التليفزيون بين حقوق الملكية الفكرية وتشريعات الابداع الفكرى.

ـ ونظم المشروع ورشة عمل حول «مكافحة التمييز ضد المرأة» وتناولت الورشة الوضع القانونى المرأة وجهود الدولة لمنع التمييز ضدها وصور الانتهاكات التى تتعرض لها المرأة.

ـ تم عقد المشروع ورشة عمل حول سياسات العدالة الاجتماعية ودور منظمات المجتمع المدنى فى ارسائها، بهدف تحقيق الربط بين العدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان.

ـ ونظم المشروع ورشة عمل حول «الاعلان وحقوق الإنسان» من خلال التركيز على الجانب القانونى والتشريعى للاعلان والتأثير الاجتماعى للاعلان فى عصر العولمة.

ـ وأخيرًا عقد المجلس ورشة عمل عن التوعية بخطورة ظاهرة أطفال الشوارع وأسبابها مع الاشارة الى ظاهرة التسرب من التعليم كاحد المسببات[٤٧].

رابعًا: الخاتمة:

فى إطار هدف الدراسة الذى يفترض على أن هناك علاقة تبادلية بين المنظمات غير الحكومية (الأهلية) ونشر قيم التسامح وثقافة حقوق الإنسان، يتضح أن الدراسة قد أكدت أن المنظمات الأهلية فى مصر

تلعب دورًا رياديًا فى نشر قيم التسامح وحق الاختلاف وقبول الآخر واشباع حقوق الإنسان، خاصة فى ظل الاتجاه نحو تبنى لغة التنمية والعمل الأهلى التطوعى السائد فى أوساط الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية فى الدول المتقدمة والتى أفضت الى التأثر بالدور المحدود للمنظمات غير الحكومية فى هذه الدول والذى يتمثل فى التخفيف من حدة الخلل أو الاضطراب الاجتماعى الناجم عن سيادة آليات السوق الحرة، وانحسار دور الدولة فى تلك المجتمعات عن سياسات الرفاة الاجتماعى، لكن الدور المطلوب من المنظمات الأهلية (غير الحكومية) فى مصر يتطلب تجاوز هذه المهمة السالفة الذكر الى مهام أكثر تعقيدًا وتركيبًا يتعلق بتنمية الوعى بحقوق الإنسان والدفاع عنها، وتفعيل نشر ثقافة التسامح والمشاركة والتمكين من حقوق الإنسان، وهذا ما اتضح من خلال تحليل الوسائل التى استخدمها المجلس القومى لحقوق الإنسان، وهذا ما اتضح من خلال تحليل الوسائل التى استخدمها المجلس القومى لحقوق الإنسان بوصفه ممثلًا للمنظمات الأهلية (غير الحكومية) حيث لعب دورًا ايجابيًا فى تقرير وتأكيد حقوق الإنسان فى المجتمع المصرى من خلال استخدام وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة بوصفها تساعد على توسيع دائرة التعريف بمفاهيم حقوق الإنسان وتأصيلها لدى المواطنين، هذا فضلًا عن المؤسسات المختصة بشئون التعليم والتنشئة ومراجعة مقررات المناهج الدراسية ذات الصلة لتقديم توصيات بشأن ما يخدم التوعية بمبادئ حقوق الإنسان وقيم التسامح وادخال بعض المقررات الخاصة بحقوق الإنسان، حيث قرر المجلس الأعلى للجامعات بإدخال مقرر عن حقوق الإنسان كمادة أساسية بجميع كليات الجامعات المصرية اعتبارًا من العام الجامعى ٢٠٠٤/ ٢٠٠٥.

كذلك قام مركز الدراسات القضائية التابع لوزارة العدل باضافة مادة حقوق الإنسان ضمن برامج التدريب الخاصة لمعاونى النيابة العامة فضلًا عن قيام وزارة الداخلية بتطبيق الوسائل الكفيلة بالحفاظ على حقوق الإنسان ونشر ثقافة تلك الحقوق بين الضباط وتنظيم دورات تدريبية لهم فى مجال احترام حقوق الإنسان.

وهذا ما يؤكد أن المجلس القومى لحقوق الإنسان فى حالة قوته وفاعليته يمكن أن يلعب دورًا كبيرًا.

بوصفه حارسًا لحقوق البشر، فى المجتمع وحاميًا لها، والمدافع عنها، وفى هذا الاطار فإن اهتمام المنظمات غير الحكومية بحقوق الإنسان وقيم التسامح لا يتوقف على المؤسسات القومية، ولكن قد يتجاوز الى المنظمات غير الحكومية على الصعيد الاقليمى أو الدولى حيث تلعب هذه الأخيرة دورها فى الدفاع عن حقوق الإنسان غير عابئة بسلطة الدولة التى يقع فى نطاقها تجاوز لحقوق الإنسان واحترام حق الاختلاف. خاصة وأن الفرد إذا وقف على مضمون حقوقه والوعى بها، فإنه سوف يبحث عن هذه الحقوق بغية الحصول عليها وتأكيدها وتبنيها، أما إذا فقد الإنسان هذه الحقوق فإنه لا يبقى للانسان من كيانه سوى الوجود المادى، أما الوجود المعنوى القادر على الخلق والابداع الحضارى، فإنه يختفى تحت تأثير الضياع النفسى بمجرد الاحساس بهذا الضياع.

مراجع الفصل الثالث

(١) أحمد ثابت، الدور السياسى الثقافى للقطاع الأهلى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ١٣٩.

(٢) أمانى قنديل، المجتمع المدنى فى العالم العربى، دراسة للجمعيات الأهلية العربى، دار المستقبل العربى، القاهرة، ١٩٩٤، ص ١٣٩.

(٣) عماد فوزى شعبينى، نقد أسطورة الديموقراطية من دولة الإكراه إلى دولة الديموقراطية، سلسلة عالم الفكر، المجلس الوطنى للثقافة، الكويت، المجلد ٣، العدد ٣٠، ٢٠٠٢، ص ٢٢٧.

(٤) على أسعد وطفة، عبد الرحمن الأحمد، التعصب ماهية وانتشارًا فى الوطن العربى، عالم الفكر، المجلس الوطنى للثقافة، الكويت، المجلد ٣٠، ٢٠٠٢، ص ٨.

(٥) السيد الخميسى، تربية التسامح الفكرى (التربية المعاصرة)، العدد ٢٦، مارس ١٩٩١، ص ١٠٩.

(٦) عصام عبد الله، التسامح، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٤٦.

(٧) لسان العرب لابن منظور، دار المعارف، القاهرة، ١٩٧٩، ص ٢٠٨٨.

(8) Tinder,G., Tolerance, Toward a new civility, Massachusetts press, 1976, p.3.

(9) Wilson, T.c., Urbanization, Migration and tolerance; a Ressessment, American Sociological Review, vol56, 1991, p.117.

(10) Landis, p., Introductory Sociology, Ronald Press com., n.y., 1978, p.9

(١١) أشرف عبد الوهاب، التسامح الاجتماعى بين التراث والتغيير، سلسلة العلوم الاجتماعية، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٧٧.

(١٢) ميشيل مان، موسوعة العلوم الاجتماعية، ترجمة عادل الهوارى وسعد مصلوح، مكتبة الفلاح، الإمارات، ١٩٩٤، ص ٦١٠.

(١٣) شبل بدران، التربية المدنية (التعليم والمواطنة وحقوق الإنسان)، مكتبة الأسرة القاهرة، ٢٠٠٩، ص ٩٣.

(١٤) أحمد زكى بدوى، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦، ص ٢٠٠٢.

(١٥) البسيونى عبد الله البسيونى، علم الاجتماع القانونى ودراسة حقوق الإنسان، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ص ١٣١- ١٣٢.

(١٦) شبل بدران، مرجع سابق، ص ٥٠.

(17) Hulme, D., Social development Research and the third sector in Book Rethinking Social development, Longman Scientific and technical, n.y., 2003, p.251.

(18) Carnea, M., Non-governmental Organization, Local Development, Washington, World Bank, 1989, pp. 8-9.

(١٩) الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الخاصة، العمل الأهلى العربى المشترك: المفهوم والواقع والتطورات البديلة، المؤتمر الثانى للمنظمات الأهلية العربية، القاهرة ١٩٩٧، ص ١٠.

(٢٠) على ليلة، المجتمع المدنى العربى: قضايا المواطنة وحقوق الإنسان، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ١٨.

(٢١) أحمد السيد النجار، غياب الأسس الاقتصادية للتسامح فى مؤتمر: ثقافة التسامح بين الواقع والمأمول، منتدى حوار الثقافات، الهيئة الإنجيلية للخدمات الاجتماعية، فى الفترة من ١٠-١٢ مايو ٢٠٠٥، ص ص ٧-٨.

(٢٢) أنتونى جيدنز، الطريق الثالث، تجديد الديمقراطية الاجتماعية، ترجمة: أحمد زايد ومحمد محى الدين، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، ١٩٩٩، ص ص ١٣٩-١٤١.

(٢٣) أحمد زايد، علم الاجتماع (النظريات الكلاسيكية والنقدية)، القاهرة، د. ن، ١٩٨٤، ص ٢٢٨.

(٢٤) أنتونى جيدنز، بعيدًا عن اليسار واليمين (مستقبل السياسات الراديكالية)، ترجمة شوقى جلال سلسلة عالم المعرفة، عدد ٢٨٦، أكتوبر ٢٠٠٢، ص ٢٤١.

(٢٥) جون هيلز وآخرون، الاستبعاد الاجتماعى (محاولة للفهم) ترجمة: محمد الجوهرى، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطنى للثقافة والفنون، الكويت، العدد ٣٤٤، أكتوبر ٢٠٠٧، ص ص ٨-٩.

(٢٦) امارتيا صن، التنمية حرية (مؤسسات حرة وإنسان متحرر من الجهل والفقر)، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، العدد ٢٠٤، مايو ٢٠٠٤، ص ص ٢٧٦- ٢٧٧.

(٢٧) امارتيا صن، الهوية والعنف (وهم المصير الحتمى)، ترجمة: سحر توفيق، سلسلة عالم المعرفة، الكويت العدد ٣٥٢، يونيو ٢٠٠٨، ص ١٤٩.

(٢٨) البسيونى عبد الله جاد، مرجع سابق، ص ١٣٠.

(٢٩) فيصل دراج، المثاقفة بين الرغبة والحقيقة، مجلة التسامح، وزارة الأوقاف والشئون الدينية، عمان، العدد ٢، ربيع ٢٠٠٣.

(٣٠) خالد أبو الفضل وآخرون، مكانة التسامح فى الإسلام، سلسلة الفكر، مكتبة الأسرة، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٢٧.

(٣١) البسيونى عبد الله البسيونى، مرجع سابق، ص ١٤٥.

(٣٢) على ليلة، دور المنظمات الأهلية فى مواجهة الفقر، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، ٢٠٠٢، ص ٣٢.

(٣٣) محمد نور الدين افاية، أسئلة الإصلاح والمصالحة (قضايا التاريخ والدولة)، مجلة التسامح، وزارة الأوقاف والشئون الدينية، كمان، ربيع ٢٠٠٥، ص ٣٢.

(٣٤) على ليلة، دور المنظمات الأهلية فى مواجهة الفقر، مرجع سابق، ص ٣٥.

(٣٥) على ليلة، المجتمع المدنى العربى: قضايا المواطنة وحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ٢٠٦.

(٣٦) ميلاد حنا، قبول الآخر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مكتبة الأسرة، القاهرة ١٩٩٩، ص ٢٦.

(٣٧) انظر الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، ١٠ ديسمبر ١٩٤٨، فى شبل بدران، التربية المدنية، التعليم والمواطنة وحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ص ٧٧-٨٧.

(٣٨) على ليلة، المجتمع المدنى (قضايا المواطنة وحقوق الإنسان)، مرجع سابق، ص ص ٢٠٩-٢١٠.

(٣٩) انظر التقرير السنوى الثانى للمجلس القومى لحقوق الإنسان، المجلس القومى لحقوق الإنسان، المجلس القومى لحقوق الإنسان بالقاهرة، ٢٠٠٥- ٢٠٠٦، ص ٧٥.

(٤٠) التقرير السنوى الخامس للمجلس القومى لحقوق الإنسان ٢٠٠٨/ ٢٠٠٩، المجلس القومى لحقوق الإنسان بالقاهرة، ٢٠٠٩، ص ص ١٣٨- ١٣٩.

(٤١) نفس المرجع السابق، ص ١٤٠.

(٤٢) محمود شريف بسيونى، الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٣.

(٤٣) التقرير السنوى للمجلس القومى لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ص ٨٦-٨٩.

(٤٤) التقرير السنوى الخامس للمجلس القومى لحقوق الإنسان، ٢٠٠٨-٢٠٠٩، القاهرة، ص ١٥٣.

(٤٥) المجلس القومى لحقوق الإنسان، ورش العمل والموائد المستديرة، المطبعة الإسلامية الحديثة، القاهرة، ٢٠٠٨.

(٤٦) التقرير السنوى الخامس للمجلس القومى لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ص ١٤٣-١٤٥.